



قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٧

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطتي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيديهما السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	فيفيان سامى فهمى اسكندر	٢٣٨٧	حر	٢٦١١٠٠٦٠١٠١٨٦٦
٢	ساميه اسامه عبد النعيم عبد الرحيم	٣٦٨٠٣	حر	٢٨٤٠٧٢٣٢٦٠٠١٦٩

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح